عليهما الاتمام ركبان مطلقا وهو في الفريضة [..]
قبلهما فيها شرط وركنيته انما هي معها و[..]
وخرج بالفرض النفل وبهمائي وبالقادر [..]
كراكب سفينة خاف نحو دوران راسه ان ق[ام]
وشرطه الاعتماد على قدميه او احدهما و[نصب]
فقاره وهو مفاصل الظهر ولا يضر استناده بما
لو زال لسقط الا ان امكن رفع قدميه ولا قيامه
على ظهر قدميه **فان عجز عن نصب فقاره**
انتصب كافته وحيث اطاق القيام او دوامه
بمعين ولو باجرة مثل طلبها فاضلة عما يعتبر في
الفطرة لزمه **وان عجز وصار كراكع** لكبر او غيره
وقف كذلك وجوبا لقربه من الانتصاب
ويزيد وجوبا **انحناء للركوع مع القدرة** على
الزيادة ليتميز الواجبان **فان عجز عن القيام**
بان لحقه مشقة لا تحتمل عادة قاله الشيخ
بن حجر واعتمد الخطيب وابن الرملي ما اختاره
الامام بكونها تذهب الخشوع **فقعد** اجماعا
كيف شاء لخبر البخاري صل قائما فان لم تستطع
فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب [ز]اد
النسائي فان لم تستطع فمستلقيا لا يكلف الله

نفسا

الا وسعها ويلزم القعود سلسا استمسك
[..]به بان لم يخرج منه شيء بلا اعادة وثواب
[القا]عد لعذر لا ينقص **ثم** ان عجز عن القعود
[بالمع]نى المتقدم في القيام **يضطجع** وجوبا على
جنبه مستقبلا بوجهه ومقدم بدنه قاله في
الفتح ونظر في وجوب الاستقبال بالوجه في
التحفة لعدمه في القيام والقعود **ثم** ان
عجز عن الاضطجاع بالمعنى السابق ولو بمعرفة
نفسه او بقول طبيب ثقة ولو عدل رواية
ان صلى مستلقيا امكن مداواة عينه
يستلقي اي يصلي على ظهره واخمصاه للقبلة
ويجب ان يضع تحت راسه نحو مخدة ليستقبل
بوجهه القبلة لا السما الا في الكعبة وهي
مسقوفة وله ان يصلي فيها منكبا على وجهه
ولو مع القدرة على الاستقبال وفي التحفة لا
يجب الاستقبال باخمصاه او رجلاه الا عنه
لتعذره بالوجه ثم ان طاق الركوع والسجود
اتى بهما والا اومى بهما براسه وقرب جبهته
من الارض ما امكنه وجعل السجود اخفض
[فان] عجز اومى باجفانه ولا يجب هنا ايما اخفض

Copyright © King Saud University